



تعديل البند 7 من النظم الأساسية لـ التعاضدية أمفام

النص القديم

يجوز أن ينخرط في التعاضدية (القطاع التعاوني)، الأشخاص الذين توفر لديهم الشروط التالية:

- 1) الموظفون والأعوان التابعون للإدارات والمصالح العمومية للحكومة المغربية أو التابعين لمصلحة ملحقة بها، سواء كانوا رسميين، أو مترندين مساعدين أو مؤقتين أو عرضيين أو متعاقدين بمرتب شهري يعملون بالمغرب أو ملحقين بدولة أجنبية مهما كان نظام تأجيرهم.
- 2) أرامل المتقاعدين وأرامل الموظفين المتوفين وهم يمارسون عملهم، اللواتي يستفدن من معاش استرجاعي للدولة المغربية.

النص المعدل

يجوز أن ينخرط في التعاضدية (القطاع التعاوني)، الأشخاص الذين توفر لديهم الشروط التالية:

- 1) الموظفون والأعوان التابعون للإدارات والمصالح العمومية للحكومة المغربية أو التابعين لمصلحة ملحقة بها، سواء كانوا رسميين، أو مترندين مساعدين أو مؤقتين أو عرضيين أو متعاقدين بمرتب شهري يعملون بالمغرب أو ملحقين بدولة أجنبية مهما كان نظام تأجيرهم.
- 2) أرامل المتقاعدين وأرامل الموظفين المتوفين وهم يمارسون عملهم، اللواتي يستفدن من معاش استرجاعي للدولة المغربية.

- 3) أرامل المتقاعدين وأرامل التمنخرطين النشيطين اللواتي يستفدن من معاش استرجاعي عن الحالك.

- 4) يتامى المتقاعدين أو المنخرطين النشيطين الذين يستفيدون من معاش استرجاعي عن الحالك.



تعديل البند 15 من النظم الأساسية لتعاضدية أمفام

النص القديم

يدير التعاضدية مجلس إداري مكون من 28 عضواً منتخبًا عن طريق الاقتراع السري من لدن الجمع العام.

إن الأعضاء المختارين حتماً من بين أعضاء التعاضدية المساهمين والشرفيين، ينبغي أن يكونوا مغاربة، بالغين ومتتمتعين بحقوقهم المدنية والوطنية.

يتعين أن يشتمل المجلس على ثلثي $(2/3)$ أعضائه من بين المساهمين على الأقل.

النص المعدل

يدير التعاضدية مجلس إداري مكون من 36 عضواً منتخبًا عن طريق الاقتراع السري من لدن الجمع العام.

إن الأعضاء المختارين حتماً من بين أعضاء التعاضدية المساهمين والشرفيين، ينبغي أن يكونوا مغاربة، بالغين ومتتمتعين بحقوقهم المدنية والوطنية.

يتعين أن يتكون ثلثي $(2/3)$ أعضاء المجلس الإداري من الأعضاء المساهمين على الأقل.